اما الدور وهو توقف الشئ على ما يتوقف عليه بمرتبة او اكثر فلان صريح
العقل جازم على تقدم وجود الاثر على وجود المؤثر فلو اثر الشئ في مؤثره
السابق عليه لزم تقدم وجوده على نفسه بمرتبتين او اكثر فانه اذا اثر الشئ
في مؤثره يكون متقدما على مؤثره ومؤثره متقدم عليه فيكون الشئ متقدما
على نفسه لان المتقدم على المتقدم على الشئ متقدم على ذلك الشئ لاستحالة الا يكون
ان يكون شان ماهيته كل منهما مؤثرة في وجود الآخر وماهيته احدهما مؤثرة
في وجود الآخر ووجود الآخر علة لوجود الاول فيكون كل واحد منهما مؤثرا
في الآخر ولا يلزم تقدم الشئ على نفسه لانا نقول لم لا يكون دورا لان الشئ
لم يتقدم على نفسه لان الشئ لم يتقدم على ما يتقدم عليه فان وجود كل واحد من ماهيته
الآخر على التقدير الاول ووجود الثاني لماهية الاول على التقدير الثاني ووجود
لوجود الثاني على التقدير الثاني وكلما تقدم الدور لما في غيره وايضا لا يجوز
ان يكون الماهية بدون الوجود مؤثرة في الوجود لانا نعلم بالضرورة ان علة
الموجود يجب ان يكون موجودة قبل وجود معلولها فقبل ان اريد بتقدم
المؤثر على اثره كونه محتاجا اليه فلانم ان المحتاج عند وجود المحتاج اليه وعدم
ما يحتاج اليه المحتاج اليه وليس كذلك فانه لو فرض وجود العلة القريبة للمعلول
مع عدم العلة البعيدة ووجد المعلول بالضرورة والا لزم خلف المعلول عن
العلة القريبة وهو ممتنع وان اريد بتقدم المؤثر على اثره شئ غير الاحتياج اليه

فلا يد

فلا يد افادة تصوره لينظر في صحته وفساده قيل لانم ان الانسان وهو قولنا
امتنع وجود المحتاج عند وجود المحتاج اليه وعدم ما يحتاج اليه المحتاج اليه
بط قوله فانه لو فرض وجود العلة القريبة للمعلول مع عدم العلة البعيدة
وجد المعلول بالضرورة قلنا لانم قوله والا لزم خلف المعلول عن العلة القريبة
قلنا نعم ولكن لم قلتم بان ذلك مما لخلف فان العلة القريبة ليست علة تامة للمعلول
بل جزء منها ويجوز خلف المعلول عن جزء العلة التامة وهذا غير مستنكر لان العلة
القريبة وان سلم انها جزء العلة التامة لكنها جزء مستلزم للمعلول اذ لا واسطة بينه
وبين المعلول فلا يمكن خلف المعلول عنه كما لا يخفى قلت لانم ان اللازم عن اللزوم والمحق
ان يقال القريبة للمعلول مع عدم العلة البعيدة انه وجد المعلول في نفس الامر
فلزم فانه لا يلزم من فرض وجود العلة القريبة مع عدم العلة البعيدة وجود
المعلول في نفس الامر فان وجد المعلول فيه انما يلزم اذا كانت العلة القريبة
موجودة في نفس الامر ولا يلزم من فرضنا وجود العلة القريبة وجودها في نفس
الامر وان اريد به وجد المعلول على تقدير وجود العلة القريبة مع عدم العلة
البعيدة فلانم لزومه ايضا على ذلك التقدير فان ذلك التقدير مع فرض عدم لزوم
وجود المعلول على ذلك التقدير الخ ولئن سلم لزومه على ذلك التقدير لكن لا يلزم
منه ان لا يكون المحتاج الى المحتاج الى الشئ محتاجا اليه ذلك الشئ في نفس الامر وان يلزم
ذلك لو كان ذلك التقدير واقعا في نفس الامر وهو ممنوع وكلامنا في بطلان الدور

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)